

1. التعريفات

البنك	البنك الأهلي السعودي
العميل	عميل البنك الأهلي السعودي الذي لديه حساب جاري لدى البنك.
حساب جاري	يعني حساب العميل الجاري النشط بالريال السعودي في البنك باسم العميل.
حساب الذهب	يعني حساب العميل الذي يسجل به الذهب وزنا ويحتفظ به البنك بشكل آمن في عهدهته.
GGM	هو الرمز المدرج لحساب الذهب، حيث واحد GGM يعادل واحد جرام من الذهب المشاع.
الذهب المشاع	يعني كمية الذهب الذي يكون في عهدة البنك والمكون من الذهب المملوك للبنك و/أو لعملائه.
الذهب	يعني الذهب الخالص من درجة نقاء 999.9.
سبيكة الذهب	تعني سبيكة الذهب المتاحة من البنك ما يعادل وزناً واحد كيلوجرام.
يوم العمل	يعني يوم العمل الرسمي لدى البنك في المملكة العربية السعودية.
يوم التداول	يعني يوم/أيام التداول التي يحددها البنك -من وقت لآخر- وفق إرادته المنفردة والتي تكون معلنة في قنوات البنك المعتمدة لديه.
ساعات التداول	تعني ساعة/ساعات التداول والتي يحددها البنك -من وقت لآخر- وفق إرادته المنفردة وتكون معلنة في قنوات البنك المعتمدة لديه.
قنوات البنك المعتمدة	هي أي قناة يخصصها البنك لتنفيذ عمليات الذهب (شراء / بيع / استلام) ومنها على سبيل المثال لا الحصر: تطبيق الأهلي موبايل، موقع الأهلي أون لاين و/أو فروع البنك.
سعر بيع الذهب	يعني سعر بيع الذهب من البنك للعميل.
سعر شراء الذهب	يعني سعر شراء البنك للذهب من العميل.

2. إقرارات وتعهدات: يقر العميل بما يلي:

- أ. يعلمه بأن سعر الذهب يتقلب طبقاً لأسباب مختلفة بما في ذلك العرض والطلب على المستوى العالمي، فقد ينخفض سعر الذهب كما قد يرتفع صعوداً، وعلى أثر ذلك فإن العميل يقر بعلمه بأنه لن يبيع الذهب الذي اشتراه بنفس ثمن الشراء من البنك، وبأن الأداء السابق لسعر الذهب ليس دليلاً على الأداء المستقبلي له.
- ب. التزامه في اتخاذ قرار شراء و/أو بيع و/أو استلام الذهب بمفرده (العميل)، وفي حال قيام العميل بالعمل بأي توصيات من قبل موظفي و/أو ممثلي البنك يعتبر قرار فردي من العميل ودون أدنى مسؤولية على البنك، ولا يحق للعميل الرجوع على البنك في هذا الشأن بأي حال من الأحوال.

3. فتح حساب الذهب

يقوم العميل بفتح حساب الذهب في البنك بشرط الالتزام بتنفيذ الشروط والأحكام أدناه:

- أ. أن يكون العميل من الأشخاص الطبيعيين: السعوديين (متضمناً حاملي الجنسية الأمريكية) أو مواطني دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية (متضمناً حاملي الجنسية الأمريكية) أو المقيمين في المملكة (متضمناً حاملي الجنسية الأمريكية).
- ب. ألا يقل عمر صاحب الحساب عن 18 (ثمانية عشر عاماً هجري) عند فتح الحساب.
- ج. أن يكون لدى العميل حساب جاري نشطاً بالريال السعودي في البنك حتى يتم ربط حساب الذهب بالحساب الجاري.
- د. أحقية البنك -ووفق إرادته المنفردة و/أو وفق متطلبات البنك المركزي السعودي- تعديل شروط فتح حساب الذهب من وقت لآخر من تاريخ انتهاء الاشعار من دون أي اعتراض من العميل، وسيتم إشعار العميل قبل إجراء التعديل بثلاثين (30) يوماً، وفي حال عدم موافقة العميل على التعديل يكون له الحق في طلب إغلاق الحساب خطياً دون أدنى مسؤولية على البنك.

4. كمية التداول

تكون كل عملية شراء أو بيع ملزمة وغير قابلة للرجوع بعد تنفيذ العملية، وبموجب لك يقر العميل بعلمه أن أمر الشراء أو البيع يجب ألا يقل عن 10 (عشرة) جرامات أو مضاعفاتها من الذهب (أو أي مضاعفات يحدده البنك من وقت لآخر).

5. شراء الذهب

يقوم العميل عبر قنوات البنك المعتمدة في أيام التداول وخلال ساعات التداول بطلب شراء الذهب -بموجب النموذج المعد من البنك- يحدد فيه العميل وزن الذهب المراد شراؤه من قبله، ويتم الشراء من البنك وفقاً لسعر بيع الذهب المحدد من قبل البنك، وبموجب ذلك يفوض العميل البنك بخصم ثمن شراء الذهب المباع على العميل من حسابه الجاري لصالح البنك ومن ثم قيد وزن الذهب المشتري من قبل العميل في حساب الذهب ومن ثم حفظه في عهدة البنك عند إتمام تنفيذ عملية الشراء فعلياً.

6. بيع الذهب

يقوم العميل عبر قنوات البنك المعتمدة في أيام التداول وخلال ساعات التداول بطلب بيع الذهب -بموجب النموذج المعد من البنك- يحدد فيه العميل وزن الذهب المراد بيعه من قبل العميل، ويتم بيع الذهب المملوك للعميل إلى البنك وفقاً لسعر شراء الذهب المحدد من قبل البنك، وبموجب ذلك يفوض العميل البنك بخضم وزن الذهب من حساب الذهب لصالح البنك ومن ثم قيد مبلغ ثمن مبيع الذهب في حساب العميل الجاري عند إتمام تنفيذ عملية البيع فعلياً.

7. تخزين الذهب

يخزن البنك الذهب المشاع المشتري من قبل عملاء البنك على سبيل الأمانة، ويقر العميل بعلمه وإدراكه التام بأن وزن الذهب الذي يقيد على حساب الذهب لأي عميل/ عملاء البنك بموجب حساب/حسابات الذهب- يكون مملوفاً لكافة العملاء على سبيل الشيوخ.

8. تسليم الذهب عينيًا ونقله

في حال رغبة العميل استلام الذهب فسيتم تسليمه الوزن المتاح والمحدد من قبل البنك في أمر النقل -وفق النموذج المعد من البنك- وفي حال كانت الكمية المطلوب استلامها أقل من الوزن المحدد من البنك للاستلام فللعميل الخيار في إبقائها في الحساب أو بيعها، وبناءً على ذلك يقر العميل ويلتزم بالتالي:

أ. بإصدار أمر نقل سيانكه-وفق النموذج المعد من البنك- بتحديد (عدد السبائك، واختيار أحد الفروع التي تتيح خدمة التسليم)، ويقر العميل بعلمه بأن المعلومات التي يسجلها في النموذج أعلاه غير قابلة للتعديل.

ب. بالتوجه إلى الفرع المحدد من قبل العميل لاستلام السبائك/السبائك بعد مرور سبعة أيام من تاريخ إصدار أمر النقل والتوقيع على نموذج استلام السبائك.

ج. بتقديم (أمر النقل) لفرع البنك لخصم الوزن من رصيد حساب الذهب.

د. يجب على العميل استلام السبائك/السبائك في الفترة المحددة في أمر النقل، وفي حال عدم استلام السبائك/السبائك فإن العميل يفوض البنك بإرجاعها لخزنة البنك للحفاظ. وفي حال نفذ العميل أمر بيع بعد إصدار أمر النقل ونتج عنه أن الوزن المتبقي في رصيده أقل من الوزن المذكور في أمر النقل فإن ذلك يعتبر عدولاً من العميل عن أمر النقل.

هـ. يفوض العميل البنك بخضم الرسوم المحددة في البند (9) أدناه.

و. السبائك التي يتم استلامها من قبل العميل لا تسترد أو تباع للبنك الأهلي.

9. جدول رسوم البنك لحساب الذهب

يفوض العميل البنك بخضم رسوم البنك المحددة بالجدول أدناه بالإضافة إلى قيمة الضريبة المضافة من الحساب الجاري للعميل مباشرة ودون الرجوع عليه وفق ما يتطلبه الحال بموجب شروط وأحكام هذا العقد، وهي كالتالي:

الرسوم الشهرية مقابل الحفظ والتخزين	التفاصيل (الرسوم الموضحة دون ضريبة القيمة المضافة)
رصيد حساب الذهب 10 جرامات أو أقل	6 ريال
رصيد حساب الذهب 11 جرامات أو أكثر	متوسط الرصيد الشهري في 0.0125 ريال أو 12.50 ريال (أيهما أعلى).
رسوم تنفيذ (أمر نقل) السبائك إلى احد الفروع (التي لديها خاصية تسليم الذهب)	ويتم خصم الرسوم من الحساب الجاري في أول يوم من الشهر المقبل، وفي حال عدم وجود رصيد في الحساب في ذلك التاريخ فسيتم خصمها في أي تاريخ يتوفر الرصيد 250 ريال عن كل سبيكة

ويقر العميل بعلمه بما يلي:

أ. بأن الرسوم المخصصة غير قابلة للاسترداد أو الإلغاء.

ب. بأحقية البنك من وقت لآخر تعديل الرسوم المذكورة أعلاه بعد ثلاثين (30) يوم من تاريخ إرسال البنك إشعار للعميل، إلى آخر عنوان بريدي للعميل موجود في سجل البنك و/أو من خلال الرسائل النصية على رقم الجوال المسجل لدى البنك أو الإشعارات الإلكترونية، وبعد انتهاء هذه المدة المحددة هنا اعلاه يصبح التغيير المحدد بالإشعار نافذاً وسارياً في مواجهة الطرفين من تاريخ انتهاء مدة ثلاثين (30) يوماً وذلك في حال مضي هذه المدة ولم يعترض العميل خطياً و/أو عبر قنوات البنك المعتمدة-على ذلك التعديل قبل انتهاء مدة ثلاثين (30) يوماً أعلاه ويعتبر ذلك بمثابة موافقة من العميل على التعديل.

10. ضريبة القيمة المضافة

عندما تكون ضريبة القيمة المضافة مفروضة، فإن أي هامش ربح، أو أي رسوم أو أتعاب أو أية مبالغ تدفع وفقاً لهذه الاتفاقية تعتبر خالصة من ضريبة القيمة المضافة، والتي سوف تضاف قيمتها وفقاً لمعدل أو نسبة الضريبة المطبق في تاريخه أو كما تغدّل تلك النسبة مستقبلاً سواء بالزيادة أو النقصان والتي سوف يتم تحميلها على العميل.

11. إقفال حساب الذهب من قبل العميل

يحق للعميل إقفال حساب الذهب بتصفية الرصيد ويلتزم العميل بطلب تسلّم الذهب و/أو بيعه من قبل العميل.

12. إغلاق حساب الذهب من قبل البنك

يحق للبنك إغلاق حساب الذهب فوراً دون أدنى مسؤولية على البنك ودون الحاجة إلى إشعار العميل أو موافقته ودون الرجوع اليه و/أو إشعاره، ويقر ويوافق العميل على ذلك في أي من الحالات أدناه:

أ. إذا تم إجراء تغيير في الأنظمة و/أو التعليمات الصادرة من الجهات ذات العلاقة بعدم فتح حساب الذهب للعملاء من قبل البنوك و/أو منع العملاء من التداول بالذهب (بيع وشراء) و/أو أصبح الاحتفاظ بالذهب للعملاء غير قانوني.

ب. فشل العميل في أن يقدم بيانات و/أو وثائق إضافية في الوقت الذي يطلب منه البنك ذلك -حسب التقدير المطلق للبنك- أو متى رأى البنك أن ذلك ضرورياً.

ج. في حال كان رصيد حساب الذهب صفراً و/أو لم تتم أي صفقات على حساب الذهب.

13. كشوف حساب البنك والإشعارات

البنك غير ملزم بإصدار كشف حساب دوري، ويرى العميل البنك من أية مسؤولية في حال عدم إرسال البنك أي كشف حساب، ويقر العميل بمسؤوليته المطلقة عن متابعة كشوفات الحسابات بصفة دورية وبمراجعة كشف حسابه إلكترونياً و/أو الحضور شخصياً للبنك للحصول على كشف الحساب ورقياً برسوم محددة دون أدنى مسؤولية على البنك، ويحق لصاحب الحساب الاعتراض على كشف الحساب خلال (30) يوماً من تاريخ إصداره.

14. المقاصة والتسوية

يعتبر حساب الذهب وأي من حسابات العميل بالبنك وفروعه و/أو شركة الأهلي المالية (الأهلي كابيتال) و/أو أي من الشركات التابعة أو المملوكة للبنك الأهلي السعودي أي كانت مسميتها سواء كانت حسابات جارية أو ودائع أو استثمارات وأي نوع العملة المفتوح بها كحساب واحد، ويقوض العميل البنك في أي وقت وتوحيد وعمل التسوية بين الأرصدة الدائنة والمدينة دون الرجوع إلى العميل، كما يقوض العميل البنك بأن يحجز أو يتصرف بالبيع بأي طريقة يراها مناسبة لأي ذهب و/أو أوراق مالية، أو صكوك، أو أوراق تجارية قابلة للتداول، أو أية أموال أو غيرها للعميل تكون تحت استحواد البنك أو تحت يده والحصول على قيمتها واستخدامها في تسديد أي التزامات أو تكاليف أو رسوم أو أية مبالغ مستحقة للبنك.

15. تعديل بنود العقد

يحق للبنك تعديل شروط هذا العقد ونماذجه وملاحقه- طالما وجدت- في أي وقت بموجب اشعار من البنك يتم إرساله للعميل إما بالبريد المسجل إلى آخر عنوان بريدي للعميل موجود في سجل البنك و/أو من خلال الرسائل النصية على رقم الجوال المسجل لدى البنك أو الإشعارات الإلكترونية قبل التعديل بثلاثين (30) يوماً، وبعد انتهاء هذه المدة المحددة هنا اعلاه يصبح التغيير المحدد بالإشعار نافذاً وسارياً في مواجهة الطرفين من تاريخ انتهاء مدة ثلاثين (30) يوماً وذلك في حال مضي هذه المدة ولم يعترض العميل خطياً و/أو عبر قنوات البنك المعتمدة- على ذلك التعديل قبل انتهاء مدة ثلاثين (30) يوماً أعلاه ويعتبر ذلك بمثابة موافقة من العميل على التعديل.

16. النظام الواجب تطبيقه والاختصاص القضائي

يخضع تفسير وتنفيذ أحكام وشروط هذا العقد وأية معاملات ناشئة عنها أيًا كان إجراؤها أو أطرافها لأحكام الأنظمة واللوائح السعودية وحدها، وبما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية وفي حالة عدم إمكانية الحل الودي يُحال النزاع إلى اللجان المالية أو المصرفية التابعة للبنك المركزي السعودي - ذات الاختصاص - للفصل في أي نزاع ينشأ بشأن هذا العقد وذلك دون الإخلال بحق البنك في إحالة النزاع إلى أية محكمة أو هيئة قضائية في أي بلد آخر يكون فيه للطرف الثاني موطناً مختاراً أو نشاطاً تجارياً أو ممتلكات.

17. القوة القاهرة

لن يكون البنك مسؤولاً في حالات القوة القاهرة و/أو الأمور الخارجة عن إرادة البنك والتي على سبيل المثال لا الحصر: الحريق، الزلازل، الكوارث الطبيعية حدوث حرب/ الحروب و/أو الأوبئة و/أو حدوث جائحة و/أو حصول أعطال إلكترونية و/أو تعطل شبكة الانترنت الخارجة عن إرادة البنك و/أو الاعطال الكهربائية (مثل انقطاع التيار الكهربائي) لأسباب خارجة عن إرادة البنك.

18. الإخطارات والإشعارات

- أ. ترسل الإخطارات والإشعارات على العنوان الوطني للعميل في موقع الأهلي أون لاين و/أو إرسال رسالة نصية، ولا يجوز له أن يحتج في مواجهة البنك بتغيير عنوانه، ويرى العميل ذمة البنك عن أي مطالبة في حال عدم إبلاغ البنك بتغيير أي عنوان من عناوينه أعلاه.
- ب. يتعهد العميل بإشعار البنك عبر قنوات التواصل الموثقة لدى البنك -التي يحق للبنك تغييرها من وقت لآخر- وذلك عن كل تغيير يطرأ على وضعه القانوني و/أو المالي و/أو الإداري و/أو عنوانه و/أو رقم هاتفه و/أو عنوان عمله و/أو إذا أنقضى عمله الحالي لدى صاحب العمل لمدة لا تقل عن 30 يوم عمل قبل التغيير لأي سبب من الأسباب.
- ج. في حال عدم إبلاغ البنك خطياً و/أو عبر قنوات البنك المعتمدة فوراً بالتغيير فإن العميل يعفي البنك من أية مسؤولية تعاقدية أو غيرها، وبموجب هذا العقد يخلي العميل ذمة البنك من أية مسؤولية و/أو التزامات قد تقع على عاتق البنك والمتعلقة بكافة الإخطارات والمراسلات التي يرسلها البنك خاصة تلك المتعلقة برغبته في إجراء تعديلات وفق البند (15) أعلاه، كما أن البنك غير مسئول عن عدم وصول المراسلات والكشوفات والإعلانات للعميل في حينه على عنوانه المبلغ للبنك.
- د. كل كشف أو إشعار يمضي على إصداره ثلاثين (30) يوماً دون أن يعترض عليه العميل أو على مفردات الحساب ويراجع البنك بشأنه كتابةً أو عبر قنوات البنك المعتمدة ، فإن الكشف يعتبر مقبولاً للعميل ومصادقاً عليه من قبله ويعتبر كشف الحساب بعد انتهاء المدة المحددة هنا ملزماً للطرفين، ولا يجوز للعميل أن يعترض عليه بعد ذلك على أي نحو أو لأي سبب من الأسباب، ما لم يكن سبباً مقبولاً شرعاً.
- هـ. يكون مجرد إرسال البنك للإشعارات و/أو التعديلات و/أو أية إخطارات إلى عنوان العميل المعتمد بمثابة علم العميل اليقيني حتى ولو لم يتسلمها ما لم يخطر أحد الطرفين الآخر بتغيير عنوانه بخطاب خطي مسجل.
- و. تجوز الاستعانة في تبليغ العميل بالمؤسسات والشركات المقدمة للخدمات البريدية، ويجوز كذلك استعمال الرسائل الإلكترونية لتبليغ العميل ومنها البريد الإلكتروني والاتصالات الهاتفية المسجلة والرسائل النصية المرسلة عبر الهاتف المحمول والفاكس ويطرأ على التبليغ بتلك الوسائل ما يترتب على التبليغ بالطرق المعتادة، ويعد التبليغ بتلك الوسائل تبليغاً لشخص العميل.
- ز. تعتبر كل الطلبات والإشعارات والموافقات والإقرارات والمراسلات والمستندات الأخرى المتبادلة بموجب هذا (العقد) وجميع مرافقها وملحقاتها وشروط وأحكام العقود الموقعة مع العميل قد أرسلت وتسلمت في يوم إرسالها حسب الأصول إذا أرسلت عن طريق الفاكس أو البريد الإلكتروني -إن وجد- أو عن طريق إرسال رسالة نصية عن طريق الهاتف المحمول، وفي حال إرسالها بأية طريقة أخرى من طرق المراسلة يعتبر أن تسليمها قد تم إذا سلمت في العناوين المحددة في هذا العقد.
19. التنازل: يحق للبنك الأهلي السعودي في أي وقت أن يتنازل عن حقوقه الناشئة بموجب هذا العقد إلى أية جهة أخرى وذلك دون الحاجة إلى الحصول على إذن مسبق من العميل أو إعطائه إخطاراً بذلك.

20. الاحتفاظ بالمستندات المرفقة بالطلب يحق للبنك الأهلي السعودي الاحتفاظ بالمستندات المرفقة بطلب فتح الحساب، وله الحق في طلب أي مستندات إضافية، حتى في حال رفض البنك فتح الحساب لأي سبب من الأسباب.

21. لغة الاتفاقية: يُجرى العقد باللغة العربية ابتداءً، وفي حال طلب العميل نسخة بلغة إنجليزية فيستمر تزويده بها، مع العلم وإن وجد خلاف بين النصين العربي والإنجليزي فالعبرة تكون بالنص العربي.

22. حكم العقد: يعتبر هذا المستند جزءاً لا يتجزأ من عقد فتح الحساب الجاري الخاص بالعميل.

23. تعتبر كافة الإقرارات الصادرة من العميل والتفويضات بموجب هذا (العقد) غير قابلة للنقض أو الإلغاء أو التقييد وتم التوقيع عليها بعد قبولها وفهم وإدراك كافة معانيها بشكل واضح، ويقر الطرفان بأنهما قد تفاوضا على هذا العقد وكافة ما ورد به من أحكام وشروط وما أرفق به من ملاحق، وأنهما قد قرنا هذا العقد بعد صياغته بصفة نهائية وفهماه ووافقا على تنفيذ جميع أحكامه وشروطه كلٌ فيما يخصه من تاريخ توقيعهما (خطياً أو إلكترونياً وفق نظام التعاملات الإلكترونية ولانته التنفيذية) على هذا العقد وحتى نهاية مدته و/أو إنهاؤه أيهما أقرب.